

ما حكم التصوير بآلات التصوير والهواتف المتحركة في الحرم؟

#فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم التصوير بالآلات التصوير والهواتف المتحركة في الحرم؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد. تصوير ذوات الارواح من الادميين وغيرهم محرم شديد التحريم. وكبيرة من كبائر الذنوب - [00:00:00](#) سواء كان بالالة الفوتوغرافية او بالجوال او بغير ذلك لعموم قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار. يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم وفي الحديث الاخر يقول الله جل وعلا ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي - [00:00:29](#) يعني المصورين انهم يحاولون ايجاد صورة تشبه الصورة التي خلقها الله والمضاهاة هي المشابهة الحديث يدل على ان المصور هو اظلم الظالمين والعياذ بالله انه مسيء للادب مع الله. ويحاول مشاركة الله في خلقه وايجاده وتصويره - [00:01:00](#) وكذلك جاء في الحديث ان من صور صورة في الدنيا كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيامة. وليس بنافخ. فعلى المسلم ان يتقي الله وان يترك التصوير بجميع انواعه. بالالة او بالرسم. او بالنحت - [00:01:30](#) او غير ذلك لعموم الاحاديث الصحيحة. التي فيها الوعيد الشديد على المصورين وفي الحرم اشد التصوير في الحرم اشد لانه اظهار للمنكر في المسجد الحرام اظهار للمنكر في المسجد الحرام والتصوير من اعظم المنكرات بدليل - [00:02:00](#) الاحاديث الصحيحة المتعددة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:02:30](#)